

[1991] حكم إتيان المشاهد التي في المدينة وزيارتها I الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في اتيان المشاهد وقال محمد بن وضاح كان مالك وغيره من علماء المدينة. يكرهون اتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة. ما عدا قباء واحدا - [00:00:00](#)

نعم فهذا هؤلاء الائمة كانوا يكرهون الاتيان الاماكن التي في المدينة التي يزعم انها من الآثار النبوية يتبركون بها فهذا ما لك ومن معه ينهاون عن ذلك الا مسجد قباء - [00:00:26](#)

فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يزوره ويصلي فيه والا احد جبل احد الذي وقعت عنده وقعة احد كان يأتي الشهداء يسلم عليهم ويدعوا لهم فهذا فهذان المكانان يقصدان - [00:00:53](#)

مسجد قباء للصلاة اما احد فانما يزار لاجل لاجل السلام على الاموات. والدعاء لهم من باب زيارة القبور التي هي سنة واما ما عدا ذلك فليس في المدينة مكان يقصد - [00:01:14](#)

للعادة لا مصلى ولا مسجد ولا غيره الا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وبقيّة مساجد المدينة اذهب يذهب جيرانها للصلاة فيها ومن مر بها ايضا وقت الصلاة فانه يصلي فيها من غير قصد لها - [00:01:38](#)

تخصيص لها ما عدا مسجد قباء نعم والقصد الى احد يا شيخ لانها مقبرة تزار كبقيّة المقابر ليس غير؟ اي نعم فان قال قائل نتذكر سياحة ولا نريد عبادة نقول لا هذا يفتح الباب للمبتدعة - [00:01:57](#)

ولا نفتح شيئا لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:02:17](#)